

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٢٨٧١ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بالمجان بمساحة ٧٠٠٠ م^٢، الكائنة فى حوض خارجالزمام نمرة ١٦ بناحية قرية الدوير بأم دومة - مركز طما بمحافظة سوهاج بالمجان،لصالح مديرية التربية والتعليم لإقامة مدرسة ثانوية صناعية للبنين، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : باقى ملك الدولة بطول ٧٠ م .

الحد القبلى : باقى ملك الدولة بطول ٧٠ م .

الحد الشرقى : طريق أسفلتى بطول ١٠٠ م .

الحد الغربى : باقى ملك الدولة حدود الجبل الغربى بطول ١٠٠ م .

وذلك حسب الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ


(الموافق ٣ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الشمال

حدود الطريق المروري



مساحة تقديرياً ٧٠ متر مقلق الحدود

طريق أسفلت



٢٧١٥ / ٢٨٧١

تخا فظفة صومال
الوجهه العلوية لرد وبعثه هنا
الأكاديه الوطنيه



الوزير الداخلي
د. محمد نور محمد



الوزير الداخلي
د. محمد نور محمد

الوزير الداخلي الاضطر بحسب القوانين توفيقه
لبيع محتفظة اليه رصده المملوكه كخبره
للا تامله كرسبسه تا توفيه توافقه بالاحيه
ذسيه المزمعه بالادويه مستحضره حقا بسوقه
مستحضره ٧٠٠٠ متر مقلق الحدود

